

آثار تطبيق الحدود الشرعية

الْحَمْدُ لِلّهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعْبِدُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَتَوْبُ إِلَيْهِ، وَنَغْوِدُ بِاللّهِ مِنْ شُرُورِ أَنفُسِنَا، وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللّهُ فَلَا مُضِلٌّ لَهُ، وَمَنْ يُضْنِلُ فَلَا هَادِي لَهُ، وَأَشْهُدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهُدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، صَلَّى اللّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا كَثِيرًا。 أَمَّا بَعْدُ: فَانْقُوا اللّهُ تَعَالَى حَقَّ التَّقْوَى。

عِبَادُ اللّهِ: أَخْرَجَ أَبْنَ مَاجَةَ فِي سُنْنَتِهِ وَابْنُ حِبَّانَ فِي صَاحِبِهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللّهِ - صَلَّى اللّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «حَدَّ يُعْمَلُ بِهِ فِي الْأَرْضِ خَيْرٌ لِأَهْلِ الْأَرْضِ مِنْ أَنْ يُمْطَرُوا أَرْبَعِينَ صَبَاحًا» هَذَا لَفْظُ أَبْنِ مَاجَةَ。

وَعَنْ أَبْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللّهِ: «يَوْمٌ مِنْ إِمَامٍ عَادِلٍ أَفْضَلُ مِنْ عِبَادَةِ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةً، وَحَدَّ يُقْامُ فِي الْأَرْضِ بِحَقِّهِ أَرْكَي فِيهَا مِنْ مَطَرٍ أَرْبَعِينَ عَامًا» قَالَ الْمُنْذِرِيُّ - رَحْمَةُ اللّهِ - رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ، وَهُوَ غَرِيبٌ بِهَذَا الْفَظْلِ اثْنَيْهِ، وَهُوَ بِاللَّعْظِ الْأَوَّلِ حَدِيثٌ حَسَنٌ؛ فَإِنَّ لَهُ طَرْقًا وَشَوَّاهِدَ يَتَقَوَّى بِهَا.

أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ: لَقَدْ شَرَعَ اللّهُ تَعَالَى الْفَصَاصَ وَالْحُدُودَ وَالتَّعْزِيزَاتِ لِحَكْمِ بِالْعِلْمِ وَمَصَالِحِ الْعَظِيمِ؛ فَهِيَ مِنْ مَظَاہِرِ رَحْمَةِ اللّهِ تَعَالَى - بِعِبَادِهِ، وَلَطْفِهِ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - بِهِمْ؛ إِذْ هِيَ عَاملٌ مِنْ أَكْبَرِ الْعَوَامِلِ لِلْحَفَاظِ عَلَى الضرُورَاتِ الْحَمْسِ: الدِّينُ وَالنَّفْسُ وَالْعَقْلُ وَالْعِرْضُ وَالْمَالُ، وَالْتِي مَتَّى مَا حُفِظَتْ اسْتَفَرَ الْمُجْتَمِعُ وَأَمِنَ وَاطْمَأنَّ، وَهَذَا الْمَقْصِدُ وَهُوَ أَمْنُ الْمُجْتَمِعِ مَطْلُبُ لِجَمِيعِ الْبَشَرِ، يَسْعَوْنَ إِلَى الظَّفَرِ بِهِ وَتَحْصِيلِهِ مَهْمَمًا كَلَّفُوهُمْ مِنْ ثَمَنِ، وَهُوَ - يَا عِبَادَ اللّهِ - مُوَدَّعٌ فِي تَنْفِيذِ الْفَصَاصَ وَالْحُدُودَ وَالتَّعْزِيزَاتِ الَّتِي شَرَعَهَا اللّهُ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى -، وَلَذَا فَإِنَّ إِقَامَةَ حَدٍّ فِي الْأَرْضِ خَيْرٌ لِأَهْلِهَا مِنْ مَطَرٍ نَافِعٌ يَسْتَمِرُ أَرْبَعِينَ يَوْمًا مُتَتَالِيَّةً، أَرَأَيْتُمْ كَيْفَ يَعْظِمُ اتِّنْقَاعُ النَّاسِ بِمِثْلِ هَذَا الْمَطَرِ؟! إِنَّ إِقَامَةَ حَدٍّ وَاحِدٍ أَعْظَمُ نَفْعًا لَهُمْ وَأَكْثَرُ فَائِدَةً مِنْ هَذَا الْمَطَرِ النَّافِعِ الْمُسْتَمِرِ.

عِبَادُ اللّهِ: لَقَدْ شَرَعَ اللّهُ تَعَالَى حَدَّ الرِّدَدَةِ حِمَايَةً لِحُرْمَةِ الدِّينِ، وَشَرَعَ الْفَصَاصَ فِي النَّفْسِ وَالْأَطْرَافِ حِمَايَةً لِحُرْمَةِ النَّفْسِ، وَشَرَعَ حَدَّ الْخَمْرِ حِمَايَةً لِحُرْمَةِ الْعُقْلِ، وَشَرَعَ تَعَالَى حَدَّ الرِّزْنَى وَحَدَّ الْقَدْفِ حِمَايَةً لِحُرْمَةِ الْأَعْرَاضِ، وَشَرَعَ اللّهُ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - حَدَّ السَّرْقَةِ حِمَايَةً لِحُرْمَةِ الْمَالِ، وَجَاءَ حَدُّ الْجَرَابَةِ أَغْلَظُ الْحُدُودِ؛ لِأَنَّ الْجَرَابَةَ بِهَا حُفِظَ حُرْمَاتُ الْمُجْتَمِعِ

كُلُّها، فَإِذَا طِيقْتُ هَذِهِ الْحُدُودُ عَمَ النَّفْعُ الْأَفْرَادَ وَالْجَمَاعَاتِ وَالْدَّوْلَةِ؛ لِمَا فِي تَنْفِيذِهَا مِنْ امْتِنَالٍ أَمْرِ اللَّهِ تَعَالَى وَإِقَامَةِ شَرْعِهِ: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ} [البقرة: ١٧٨] وَلِمَا فِي تَنْفِيذِهَا مِنْ رَدْعٍ وَرَجْرٍ وَتَحْوِيفٍ يُضَيِّقُ مَجَالَ الْجَرِيمَةِ وَيَحْدُّ مِنْ اتِّشَارِهَا: {وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أَوْلَى الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ} [البقرة: ١٧٩] وَذَلِكَ لِأَنَّ مِنْ أَرَادَ الْقَتْلَ وَعَلِمَ أَنَّهُ سَيُقْتَلُ انْزَاجَرَ وَدُعِرَ؛ فَلَمْ يُفْدِمْ عَلَى جَرِيمَتِهِ، وَذَلِكَ تُخْفَنُ الدِّمَاءُ وَتَنْقَلُ الأَشْقِيَاءُ.

وَهَكَذا - يَا عِبَادَ اللَّهِ - سَائِرُ الْحُدُودِ الشَّرْعِيَّةِ؛ فِيهَا مِنَ النِّكَايَةِ وَالرَّجْرِ ما هُوَ كُفِيلٌ بِكَفِيلِ النَّاسِ عَنِ الْوُفُوعِ فِي مُوجَبَاتِهَا، وَفِي تَنْفِيذِ الْحُدُودِ حَسْنُ الْفَوْضَى وَاسْتِتِبابُ الْأَمْنِ وَدَفْعُ الْفَتْنَ، يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى ذِكْرُهُ بَعْدَ ذِكْرِ قِصَاصَةِ ابْنَيِ آدَمَ {مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مِنْ قَتْلِ نَفْسٍ بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَانُوا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمِنْ أَحْيَاهَا فَكَانُوا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا} [المائدة: ٣٢] وَفَائِدَةُ التَّشْبِيهِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ: الرَّدْعُ الْقَوِيُّ عَنْ قَتْلِ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ؛ لِأَنَّهُ تَعَالَى صَوَرَ قَتْلَ النَّفْسِ الْوَاحِدَةِ بِصُورَةِ قَتْلِ جَمِيعِ النَّاسِ، وَفَائِدَةُ التَّشْبِيهِ أَيْضًا: التَّرْغِيبُ فِي إِحْيَا النَّفْسِ؛ لِأَنَّهُ تَعَالَى صَوَرَ احْيَاهَا بِصُورَةِ إِحْيَا جَمِيعِ النَّاسِ، فَالْمُجْتَمِعُ الَّذِي تُقْامُ فِيهِ الْحُدُودُ تَجْدُهُ أَكْثَرَ الْمُجْتَمِعَاتِ أَمْنًا وَأَقْلَهَا فِتَّانًا {فَضَلًا مِنَ اللَّهِ وَنِعْمَةً} [الحجرات: ٨] {وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ} [البقرة: ١٠٥].

عِبَادَ اللَّهِ: لَقَدْ عَلِمَ الْقَاصِيُّ وَالْدَّانِيُّ وَالْمُحِبُّ وَالْمُبْغَضُ أَنَّ هَذِهِ الْبِلَادُ: الْمُرْكَبَةُ الْعَرَبِيَّةُ السُّعُودِيَّةُ بِحَمْدِ اللَّهِ تَعَالَى أَمْنَةُ مُطْمَئِنَّةٌ؛ سُبْلُهَا آمِنَةٌ، مُدُنُّهَا عَلَى كِبَرِهَا آمِنَةٌ، قُرَاهَا عَلَى يُعْدِهَا آمِنَةٌ، الْأَمْنُ بِحَمْدِ اللَّهِ عَمَ الْحَاضِرُ وَالْبَادِيُّ، وَغَمَرَ الْمَدَرَ وَالْوَبَرَ، أَمَّا الْجَرِيمَةُ فَهِيَ عَلَى قِلَّهَا قَدْ ضُيِّقَ عَلَيْهَا الْخَنَاقُ، وَوُقِفتَ لَهَا بِالْمُرْصَادِ فِي كُلِّ طَرِيقٍ.

فَقُلْ لِي بِرَبِّكَ: مَا الَّذِي خَصَّنَا بِهَذِهِ النِّعَمَةِ دُونَ أَكْثَرِ الْعِبَادِ؟ أَنَّهُ تَوْحِيدُ اللَّهِ تَعَالَى، وَإِفْرَادُهُ بِجَمِيعِ الْعِبَادَاتِ، وَالطَّهَارَةُ مِنِ الشَّرِكِ بِاللَّهِ الَّذِي حَرَمَ اللَّهُ الْجَنَّةَ عَلَى صَاحِبِهِ، فَبِلَادُنَا بِحَمْدِ اللَّهِ مِنْ مَظَاهِرِ الشَّرِكِ سَالِمَةٌ وَلِمَنِائِرِهِ هَادِمَةٌ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: {الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يُلْسِنُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أَوْ لِئَلَّكُلُّهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ} [الأنعام: ٨٢]

وَمِنْ آثارِ ذَلِكَ التَّوْحِيدِ: تَطْبِيقُ حُدُودِ اللَّهِ تَعَالَى، وَإِقَامَةُ شَرْعِهِ بَيْنَ النَّاسِ فَالْقَاتِلُ يُقْتَلُ، وَالسَّارِقُ يُقطَعُ، وَالرَّازِيُّ يُجَلَّدُ أَوْ يَرْجُمُ، وَالشَّارِبُ يُجَلَّدُ.

فَالْحَمْدُ لِلّهِ عَلَى هَذِهِ النِّعْمَةِ الَّتِي وَفَقَ اللَّهُ تَعَالَى هَذِهِ الدُّولَةَ لَهَا مِنْ بَيْنِ سَائِرِ الدُّولِ فِي هَذِهِ الْأَزْمَانِ، سَبَّحَنَهُ - سَبَّحَنَهُ وَتَعَالَى - أَنْ يَزِيدَهَا عَزَّةً وَفُوْجَةً، وَأَنْ يُوْفِقَهَا لِكُلِّ خَيْرٍ، وَأَنْ يُجَنِّبَهَا كُلُّ شَرٍّ وَمَكْرُوهٍ، وَأَنْ يُحِبَّ إِلَيْهَا الْإِيمَانَ وَيُرِيَّتُهُ فِي قُلُوبِهِمْ، وَأَنْ يُكَرِّهَ إِلَيْهِمُ الْكُفَّرُ وَالْفُسُوقُ وَالْعَصَيَانُ.

وَالْمُسْلِمُ السَّالِمُ مِنَ الْهَوَى يَحْفَظُ لَهُمْ هَذَا الْفَضْلَ، وَيَشْكُرُ لَهُمْ هَذَا الْخَيْرَ فَيَدْعُو لَهُمْ بِالْتَّوْفِيقِ وَالسُّدْدِيدِ، وَيَتَحَرَّى بِذَلِكَ أَوْفَاتِ الْإِجَابَةِ.

إِنَّ الْوَاحِدَ عَلَى الْمُسْلِمِ عِنْدَ إِقَامَةِ الْحُدُودِ وَالثَّعَازِيرِ التَّسْلِيمُ بِأَمْوَارِ :

إِنَّ يَعْلَمُ أَنَّ تَطْبِيقَ الْحُدُودِ وَالثَّعَازِيرِ قَرْبَةُ اللَّهِ تَعَالَى فِي إِقَامَةِ دِينِهِ، وَإِظْهَارِ شَرِيعَتِهِ، وَالْمُسْلِمُ مَاجُورٌ عَلَى حُسْنِ قَصْدِهِ.

وَمِنْهَا أَنَّ عَلَى الْمُسْلِمِ التَّسْلِيمَ لِأَحْكَامِ الشَّرِيعَةِ، وَإِنْ لَمْ يَعْلَمْ عِلْلَاهَا وَحِكْمَهَا (فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسْلِمُوا تَسْلِيمًا) [النساء: ٦٥].

وَمِنْهَا أَنَّ فِي إِقَامَةِ الْحُدُودِ وَالثَّعَازِيرِ صَلَاحًا لِعُمُومِ النَّاسِ، فَقَدْ سَمِعْتُمْ مَا جَاءَ فِي الْأَثْرِ: «حَدُّ يُعْمَلُ بِهِ فِي الْأَرْضِ حَيْرٌ لِأَهْلِ الْأَرْضِ مِنْ أَنْ يُمْطَرُوا أَرْبَعِينَ صَبَاحًا» بَلْ هِيَ سَبَبُ لِبَقاءِ النَّاسِ وَعَدَمِ تَقَاتِلِهِمْ مَعَ بَعْضِهِمُ الْبَعْضَ، أَلْمَ تَسْمَعُوا قَوْلَ اللَّهِ: (وَلَكُمْ فِي الْفِصَاصِ حَيَاةٌ) [البقرة: ١٧٩] فَلَنْ يَسْعَى ذُوو الْمُقْتُولِ لِلِّإِنْقَاصِ إِذَا أَقِيمَتِ الْحُدُودُ وَالثَّعَازِيرُ عَبْرَ الْوَلَايَةِ الشَّرِيعَةِ الْمُطْبَقَةِ لِلْحُدُودِ.

أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ: إِنَّ الْمُسْلِمِ حِينَما يَسْمَعُ بَيَانَاتِ إِقَامَةِ حُدُودِ اللَّهِ تَعَالَى فِي هَذِهِ الْبِلَادِ لِيَرْجُحُ فَرْحًا عَظِيمًا؛ اسْتِجَابَةً لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: (فَلْ يَعْصِمِ اللَّهُ وَبِرْ حُمَّتِهِ فَبِذَلِكَ فَلَيَفْرَحُوا هُوَ حَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ) [يونس: ٥٨].

فَإِقَامَةُ الْحُدُودِ فَضْلٌ مِنْ اللَّهِ عَظِيمٌ، كَمَا أَنَّهُ رَحْمَةٌ مِنْ اللَّهِ كَبِيرَةٌ، لَا يُقْدِرُ قَدْرَهَا إِلَّا الْعَاقِلُونَ الْعَالَمُونَ.

أَقُولُ قَوْلِي هَذَا، وَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ لِي وَلَكُمْ مِنْ كُلِّ ذَنْبٍ فَاسْتَغْفِرُوهُ.....

الحمد لله وحده وبعد:

أيها الناس: هناك فنام من الناس يتحدثون في قضايا كبيرة فوق مكانتهم فيعرضون أنفسهم بذلك لقول على الله وعلى دينه وشرعيه بغير علم.

فمن الناس من ينزل نفسه منزلة القضاة فيقول: لم لا يقتل هذا؟! لم لا يرجم هذا؟! لم لا يجلد هذا؟! وكأنه قد أحاط بالعلم، وتصيب للقضاء، وما علّم هذا الجاهل أن مجلس القضاء مختلف جداً عن مجلسه الذي يتكلم فيه وهو متكي على أريكته.

ومجلس القضاة مجلس شهود وبيات، حتى إن القاضي لا يصح له في الشرع أن يحكم بعلمه في القضية؛ فالقضاء عالم واسع إنما يحيده أهله الأكفاء، وليس تحرصاً وحذساً، وليس عاطفة وحماسة. إنّ علم - أيها الخائن - في الأقضية ولست من أهلهما أن قاعدة: الحدود تدرأ بالشبهات، قاعدة صحيحة متفق عليها؟!

صح عن ابن مسعود - رضي الله عنه - أنه قال: «ادرعوا الجلد والقتل عن المسلمين ما استطعتم» أخرجه ابن أبي شيبة، والبيهقي.

وآخر ج ابن أبي شيبة يستد صحيحاً عن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - أنه قال: لأن أعمل الحدود بالشبهات أحب إلى من أن أقيمها في الشبهات.

وقد جاء في هذا المعنى أحاديث مرفوعة يشد بعضها ببعضها، وما فعل النبي - صلى الله عليه وسلم - مع ماعز وغامدية ليس إلا دليلاً صريحاً على صحة هذه القاعدة.

فهل علم ذلك المتكلم بهذه القاعدة وأمثالها، أم أنه جهلها فأتي من قبل جهله؟! فحذار حذار - أيها المؤمنون - من الخوض فيما ليس لكم به علم، وإذا لم يكلف الإنسان بالحكم فليحمد الله، وليس، ولا يدخل نفسه فيما لا يحصه ولا يعنيه؛ فإن من حسن إسلام المرأة تركه ما لا يعنيه.

ومن الشبهة التي يلوكونها حين تطبق التعازير على المفسدين في الأرض أن المندى فيهم أناس يظهرُون الصلاح، فكيف تقام عليهم هذه العقوبات.

وهذه الشبهة خارجة من عدم فقه بالشريعة وأحكامها، فإن الجاني إنما ينظر إلى فعله في الجريمة، ولا يلتقط إلى ما يحيثه بعد ذلك من توبة أو ندم، وإنما قلن يقام حد على قاتل ولا سارق ولا جان، فكلهم سيفهم

الْحُشُوعُ وَالتَّذَلُّلُ وَالنَّدَمُ عَلَى مَا فَاتَ، وَالنَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لَمَّا أَقَامَ الرَّجْمَ عَلَى أَحَدِ الْجُنَاحِ فَسَبَّهُ أَحَدُ النَّاسِ؛ نَهَاهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَقَالَ: «لَقَدْ تَابَ تَوْبَةً لَوْ تَابَهَا صَاحِبُ مَكْسٍ لَقُبِّلَتْ تَوْبَتُهُ» فَالْجَانِي تَابَ بَعْدَ حِنَايَتِهِ وَمَعَ ذَلِكَ طَبَّقَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَلَيْهِ الْحَدَّ، وَفِي الْحَدِيثِ الْأَخْرَ: «لَقَدْ تَابَ تَوْبَةً لَوْ قُسِّمَتْ بَيْنَ أُمَّةٍ لَوْسِعُهُمْ» فَالْحَدَّ وَالْتَّعْزِيزُ يُقَامُ وَلَا عِبْرَةَ لَنَا بِمَا يُحِدِّثُهُ الْجَانِي بَعْدَ ذَلِكَ مِنْ أُمُورٍ.

وَمِنَ الشُّبُهِ الَّتِي يُلْوِكُونَهَا عِنْدَ تَطْبِيقِ الْحُدُودِ وَالْتَّعَازِيرِ عَدْمُ التَّفَرِيقِ بَيْنَ الْحَدِّ وَالْتَّعْزِيزِ، وَبَيْنَ مَنْ يُقَامُ عَلَيْهِ الْحَدُّ وَمَنْ يُقَامُ عَلَيْهِ التَّعْزِيزُ، وَالشَّرِيعَةُ رَبَطَتْ ذَلِكَ بِنَظَرِ الْفَضَاءِ وَطَبِيعَةِ الْجَرِيمَةِ الَّتِي يَرَى أَنَّهَا تَسْتَحِقُ الْعُقُوبَةَ الْمُنَفَّذَةَ بِسَبَبِهَا.

ثُمَّ إِنَّ النَّاسَ إِنَّمَا يَنْتَظِرُونَ إِلَى ذَلِكَ بِنَظَرِهِمْ هُمْ، وَلَوْ نَظَرُوا إِلَيْهَا بِنَظَرِهِ الْمُنَصَّرِرِينَ بِهَذِهِ الْجَرِيمَةِ مِمَّنْ فَقَدُوا أَحَدًا أَوْ مَالًا أَوْ تَرَوْعُوا بِسَبَبِهَا لَرَأَوْا أَنَّ الْعُقُوبَةَ قَلِيلَةٌ فِي حَقِّ الْمُنَفَّذِ عَلَيْهِ.

فَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ النَّظَرَ فِي ذَلِكَ لِلشَّرِيعَ وَلَيْسَ إِلَى أَهْوائِنَا.

فَانْتَهُوا إِلَيْهِ - عِبَادَ اللَّهِ - فِي أَمْرِكُمْ هَذَا، وَفِي كُلِّ أُمُورِكُمْ، ثُمَّ صَلُّوا عَلَى إِمَامِكُمْ وَرَسُولِكُمْ مُحَمَّدٍ.